A40-WP/640
P/67
2/10/19

الجمعية العمومية – الدورة الأربعون

تقرير اللجنة التنفيذية
عن
البند ٢٤ من جدول الأعمال

(ورقة مقدمة من رئيس اللجنة التنفيذية)

أقرّت [اللجنة التنفيذية] التقرير المرفق عن [البند ٢٤] من جدول الأعمال.
ويوصى بأن تعتمد الجلسة العامة القرار ٢٤/xx.

ملاحظة — بعد إزالة هذه الصفحة الأولى، ينبغي وضع هذه الورقة في المكان المناسب في ملف التقرير.

البند ٢٤ من جدول الأعمال: التعاون الفني – أنشطة وسياسات التعاون الفني

٢٤–١ نظرت اللجنة التنفيذية في جلستها الثامنة في موضوع "التعاون الفني – أنشطة وسياسات التعاون الفني"، على أساس ورقة العمل A40-WP/66 المقدّمة من مجلس الإيكاو وورقة معلومات قدّمتها لجنة الطيران المشتركة بين حكومات كمنولث الدول المستقلة (A40-WP/109).

٢٤–٢ وقدّم المجلس، في ورقة العمل A40-WP/66، آخر المعلومات عن سياسات الإيكاو واستراتيجيتها في مجال التعاون الفني والمساعدة الفنية. وشدّد التقرير على أنّ المنظمة لديها، من جهة، برنامجاً للمساعدة الفنّية يدعم الدول بموارد الميزانية العاديّة وبتبرّعات من الصناديق الطوعية للإيكاو المخصّصة وفقاً للمبادئ القائمة ومعايير الأولوية، مع التركيز بشكل أساسي على معالجة جوانب القصور المحدّدة من خلال عمليات التدقيق التابعة للإيكاو. ومن جهة أخرى، يدعم برنامج التعاون الفني الدول والجهات الأخرى من أجل وضع وتنفيذ مشاريع الطيران المدني التي تموّلها الحكومات ذاتها أو الجهات المانحة على أساس استرداد التكاليف. وإذ أشار التقرير إلى أنّ برنامج التعاون الفني هو نشاط من أنشطة المنظمة يحظى بأولوية دائمة، فقد عرض تحليلاً في المرفق (أ) لنتائج الأداء المالي والتشغيلي للبرنامج في فترة السنوات الثلاث ٢٠١٦–٢٠١٨، وذلك لعرض مقارنةٍ بين فترتي السنوات الثلاث السابقتين، وعرض نتائج صندوق الخدمات الإدارية والتشغيلية للفترة المعنية في المرفق (ب). واستُكملت تلك المعلومات بموجز يتضمن إنجازات الهدف الاستراتيجي في المرفق (ج). وقدّم التقرير أيضاً معلومات عن التطوّرات الهامّة التي طرأت ضمن إدارة التعاون الفني في فترة السنوات الثلاث، وأدّت إلى تعزيز التزام الإيكاو بمواصلة تحسين دور الإدارة كمقدم خدمة ذات قيمة مضافة، بما في ذلك نجاح نظامها الخاص بإدارة الجودة في الانتقال إلى معيار الإيزو ISO 9001:2015، والعمل الجاري لوضع نظام لإدارة أساليب الأعمال (BPMS) بغية أتمتة العمليات وبلوغ الحد الأمثل من تيسير الرصد في الوقت الحقيقي لجميع المشاريع الجارية وتقديم تقارير مفصلة عنها. وذكّر التقرير أيضاً بموافقة مجلس الإيكاو على سياسة الإيكاو بشأن جزاءات البائعين، وتعزيز الرقابة على أنشطة المشتريات، وأبلغ عن وضع خطة للتواصل مع المواهب من أجل تلافي النقص الحالي في الكفاءات الأساسية في مجال الطيران، ومواصلة تنفيذ برنامج الإيكاو للمتطوّعين في مجال الطيران (IPAV). وعلى المستوى الاستراتيجي، أكد التقرير على وضع عملية معززة لضمان الجودة بمشاركة الإدارات ذات الصلة ومهام التواصل الجديدة التي أُسندت للمكاتب الإقليمية، نتيجة لاستعراض كلي للآليات المؤسسية والإدارية القائمة التي تنظم تقديم التعاون الفني والمساعدة الفنية في المنظمة. كما أبلغ التقرير عن موافقة المجلس على دمج مكتب التدريب العالمي على الطيران (GAT) ضمن هيكل إدارة التعاون الفني، وعلى مواءمة أنشطة التعاون الفني والمساعدة الفنية التي يتعين تنفيذها بحلول نهاية عام ٢٠٢٠. ويقترح المرفق (د) بورقة العمل إدخال تحديث طفيف على قرار الجمعية العمومية ٣٩–١٦ "البيان الموحّد بسياسات الإيكاو في مجال التعاون الفني والمساعدة الفنية"، ليأخذ في الاعتبار التغييرات التحريرية المطلوبة، لكي تعتمده الجمعية العمومية.

٢٤–٣ وقدمت ورقة العمل A40-WP/109، التي قدمتها لجنة الطيران المشتركة، معلومات بشأن مشروع التعاون الفني "برنامج التنمية التعاونية للسلامة التشغيلية واستمرار صلاحية الطائرات للطيران في كومنولث الدول المستقلة". وسلطت الضوء على النتائج المحققة على مدى عشرين عاماً في مجال التدريب، من خلال التعاون المتعدد الأطراف مع شركات إيرباص وبوينغ وجنرال إلكتريك وإليوشن في أكثر من ١٥٠ فعالية، مثل حلقات العمل والمؤتمرات والدورات التدريبية لما مجموعه نحو ١١٠٠٠ خبير في مجال الطيران من ٢٠ دولة و١٠ منظمات دولية. وكان التدريب المقدم في إطار المشروع متصلاً بالسلامة الجوية وصلاحية الطائرات للطيران.

٢٤-٤ وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بأن أداء برنامج التعاون الفني للإيكاو في الفترة المشمولة بالتقرير ٢٠١٦-٢٠١٨ قد حظي باستمرار اهتمام الدول والجهات المانحة والقطاع الخاص، إذ تم تنفيذ أنشطة للبرنامج بقيمة ما مجموعه ٣٥٦,٢ مليون دولار أمريكي وتنفيذ ما متوسطه ١٠٧ برامج سنويا في أكثر من ١٣٨ دولة و١٠ منظمات دولية في جميع الأقاليم. ومن الناحية التشغيلية، اضطلع البرنامج بدور مهم في توفير الدعم للدول الأعضاء، من خلال إيفاد ١٠٦١ خبيرا دوليا ميدانيا، وتعيين ٢٥٦٦ خبيرا وطنياً، وتوفير التدريب لـ١٩٥٦٥ من موظفي الطيران المدني وشراء معدات رئيسية في مجال الطيران المدني بمبلغ قدره ٢١٧,٣ مليون دولار أمريكي.

٢٤-٥ وقد سعدت اللجنة بالجهود التي بذلتها إدارة التعاون الفني في فترة الثلاث سنوات لتعزيز تقديم الخدمات من خلال زيادة الشفافية والمساءلة وبلوغ أعلى معايير الجودة تحقيقاً لمصالح الدول الأعضاء. ومن الأمور التي لها أهمية خاصة في هذه الفترة انتقال نظام إدارة الجودة لدى الإدارة إلى معيار الإيزو ISO 9001:2015 وإنشاء عملية معززة لضمان الجودة في مجال التعاون الفني ومشاريع المساعدة الفنية، من خلال تعزيز نطاق الأنشطة، وإعادة تحديد الأدوار والمسؤوليات، ومشاركة أصحاب المصلحة الرئيسيين في الإيكاو، والدور الجديد في مجال التواصل الذي أسند إلى المكاتب الإقليمية. وأُبلغت اللجنة بأن من المزمع إنشاء منصة عبر الإنترنت تستطيع الدول الوصول إليها، مما سوف ييسر رصد معالم المشروع في الوقت الحقيقي مالياً وتشغيلياً.

٢٤-٦ واعترافاً من اللجنة بأهمية تبادل المعلومات، وتحديد أولويات الاحتياجات، وتعبئة الموارد من أجل أنشطة بناء القدرات، أوصت اللجنة بأن تشجع الجمعية العمومية الدول والمنظمات الدولية والجهات المانحة على توحيد جهودها في تقديم الدعم الهادف للأقاليم أو الدول من خلال مبادرات تعاونية مثل الشراكة من أجل تقديم المساعدة على تنفيذ أنشطة السلامة الجوية (ASIAP) ودعمت اقتراحاً يقضي بالتنسيق والرقابة مركزياً داخل الإيكاو.

٢٤-٧ وبالنظر إلى وظائف الإيكاو في مجال وضع القواعد والتدقيق والدعم الفني، سلمت اللجنة بأن هناك حاجة إلى المزيد من المواءمة بين أنشطة المساعدة الفنية وأنشطة التعاون الفني من أجل ضمان اتباع نهج متسق ومنسجم ويتسم بالكفاءة بين مختلف الأطراف داخل المنظمة التي تشارك في دعم التنفيذ، وبالتالي تجنب ما لا داعي له من الازدواجية، وتضارب المصالح، والمنافسة على موارد محدودة.

٢٤-٨ وأقرت اللجنة التنفيذية بأنه لا تزال الأولوية لتعزيز الاتساق العالمي في تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية (SARPs)، بحيث يتسنى لجميع الدول تحقيق الفوائد الاجتماعية الاقتصادية الهامة للنقل الجوي الآمن والموثوق به والمستدام. وستبذل الأمانة العامة جهودا معززة من أجل تقديم الدعم للبلدان النامية من خلال برنامج التعاون الفني للإيكاو كجزء من مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب" (NCLB). ولذلك فقد أوصت اللجنة بأن تواصل الجمعية دعم البرنامج من خلال إدراك أهميته لأنشطة التعاون وبناء القدرات التي تركز على مساعدة الدول في تحسين نظم الطيران المدني والبنى التحتية ذات الصلة، وكذلك تعزيز قدراتها في مجال الموارد البشرية.

٢٤-٩ وفي ضوء مداولات اللجنة التنفيذية، فقد قررت اللجنة التنفيذية دعوة الجمعية العمومية إلى القيام بما يلي:

أ) تذكير الدول المتعاقدة، عند النظر في تطوير أو تحسين البنى الأساسية للطيران المدني في بلدانها، بأن تأخذ في الاعتبار مزايا الاستفادة من برنامج الإيكاو للتعاون الفني في مشاريعها الخاصة بالطيران المدني؛

ب) حثّ الدول المتعاقدة، عند تنفيذ مشاريع تطوير الطيران المدني بواسطة الإيكاو، على إيلاء الأولوية للنتائج والتوصيات المنبثقة عن البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية (USOAP) والبرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران (USAP)، وغير ذلك من المصادر، كالاستنتاجات والقرارات الصادرة عن المجموعات الإقليمية للتخطيط والتنفيذ والمجموعات الإقليمية للسلامة الجوية، بهدف معالجة أوجه القصور وحل الشواغل البارزة في مجالي السلامة والأمن، واغتنام الفرص السانحة للتحسين في جميع مجالات الطيران المدني، مع العمل في الوقت ذاته على المساهمة بشكل مباشر في تحقيق جميع الأهداف الاستراتيجية للإيكاو؛

ج) حثّ الدول المتعاقدة والمؤسسات المالية وقطاع الطيران وأصحاب المصلحة الآخرين على توفير موارد مالية وبشرية دائمة من خلال برنامج الإيكاو للمتطوعين في مجال الطيران، من أجل تطوير قدرات الدول المستفيدة في مجال تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية للإيكاو وتعزيز نموها وقدرتها على الاعتماد على النفس؛

د) توجيه طلب إلى الأمينة العامة لمواصلة إذكاء وعي الدول وهيئات القطاع الخاص والجهات المانحة بمزايا الاستعانة بالإيكاو لتنفيذ مشاريع بناء القدرات ووضع البنى الأساسية في مجال الطيران المدني؛

هـ) توجيه طلب إلى الأمينة العامة لتحسين التنسيق والمواءمة بين أنشطة المساعدة الفنية وأنشطة التعاون الفني من أجل ضمان اتباع نهج متسق ومنسجم ويتسم بالكفاءة بين مختلف الأطراف المشاركة في دعم التنفيذ، داخل المنظمة، وبالتالي تجنب ما لا داعي له من الازدواجية وتضارب المصالح والمنافسة على موارد محدودة.

٢٤-١٠ ووافقت اللجنة أيضاً على إحالة القرار الذي قدّمه المجلس في ورقة العمل A40-WP/66 – "البيان الموحد بسياسات الإيكاو في مجال التعاون الفني والمساعدة الفنية" لكي تعتمده الجمعية العمومية في جلستها العامة.

القرار رقم ٢٤/..: البيان الموحّد بسياسات الإيكاو في مجال التعاون الفني والمساعدة الفنية

لما كان المجلس قد اعتمد سياسات جديدة من أجل تقديم الدعم الفني في شكل من أشكال المساعدة الفنية والتعاون الفني، وأقرتها الجمعية العمومية في الدورة الثامنة والثلاثين؛

ولما كان "التعاون الفني" هو أي شكل من أشكال المشاريع المطلوبة والممولة من الدول و/أو المنظمات، والمنفذة بواسطة إدارة التعاون الفني على أساس استرداد التكاليف، حيث يتم استرداد جميع التكاليف المباشرة وغير المباشرة المتعلقة بالمشروع؛

ولما كانت "المساعدة الفنية" هي أي شكل من أشكال المساعدة المقدمة من الإيكاو إلى الدول، والممولة من الميزانية العادية و/أو الصناديق الطوعية، والمنفذة بواسطة أي إدارة أو مكتب وفقا لطبيعة المشروع ومدته؛

فإن الجمعية العمومية:

١- **تقرر** أن مرفقات هذا القرار تشكل البيان الموحد بسياسات الإيكاو للتعاون الفني والمساعدة الفنية كما كانت عند انتهاء الدورة الأربعين للجمعية العمومية.

٢- **تعلن** أن هذا القرار يحل محل القرار ٣٩-١٦.

المرفق (أ)

برنامجا الإيكاو للتعاون الفني والمساعدة الفنية

لما كان نمو وتحسين الطيران المدني يشكل إسهاما قويا في التنمية الاقتصادية للدول.

ولما كان الطيران المدني يمثل عنصرا مهما للتقدم التكنولوجي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي في جميع البلدان، لا سيما البلدان النامية، وللتعاون فيما بينها على المستوى شبه الإقليمي والإقليمي والعالمي.

ولما كان بوسع الإيكاو أن تساعد الدول على تقدم طيرانها المدني والنهوض في الوقت ذاته بتحقيق الأهداف الاستراتيجية.

ولما كان القرار رقم 222 (IX)A الصادر في ١٩٤٩/٨/١٥ عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، والذي أقرّته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها الصادر بتاريخ ١٩٤٩/١١/١٦ وأيدته الجمعية العمومية للإيكاو في قرارها رقم ٤–٢٠، قد طلب من جميع منظمات الأمم المتحدة أن تشارك على نحو كامل في البرنامج الموسع لتقديم المساعدة الفنية من أجل التنمية الاقتصادية، ولما كانت الإيكاو بوصفها الوكالة المتخصصة التابعة للأمم المتحدة لشؤون الطيران المدني قد بدأت تنفذ منذ سنة ١٩٥١ مشاريع التعاون الفني والمساعدة الفنية بتمويل من حساب الأمم المتحدة الخاص للمساعدة الفنية والذي نشأ بموجب القرار أعلاه.

ولما كان العجز الكبير الذي حدث من سنة ١٩٨٣ إلى سنة ١٩٩٥ قد اقتضى وضع سياسات جديدة للتعاون الفني والمساعدة الفنية وتجديد الهيكل التنظيمي لإدارة التعاون الفني.

ولما كان تنفيذ السياسات الجديدة للتعاون الفني والمساعدة الفنية التي أيدتها الدورة الحادية والثلاثون للجمعية العمومية واستندت إلى مفهوم الاكتفاء بالعدد الأساسي من الموظفين، ودمج إدارة التعاون الفني في هيكل المنظمة، وإنشاء آلية الإيكاو لتمويل تنفيذ الأهداف، بالإضافة إلى تنفيذ الهيكل التنظيمي الجديد لإدارة التعاون الفني في التسعينات، قد أدت إلى خفض التكاليف بدرجة كبيرة وإلى تحسين ملحوظ للأوضاع المالية في برنامجي التعاون الفني والمساعدة الفنية.

ولما كانت أهداف السياسات الجديدة قد شددت على أهمية برنامج التعاون الفني والمساعدة الفنية لتنفيذ القواعد والتوصيات الدولية وخطط الملاحة الجوية، ولتطوير البنية الأساسية للطيران المدني والموارد البشرية في الدول النامية التي تحتاج إلى تعاون فني أو مساعدة فنية من الإيكاو.

ولما كان توحيد ورصد تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية هما من الوظائف المهمة للمنظمة وإذ تم التشديد على دور الإيكاو إزاء التنفيذ ودعم الدول المتعاقدة.

ولما كان القرار ٣٥–٢١ قد شجع المجلس والأمين العام على اعتماد هيكل وآلية يتبعان الممارسات التجارية لإقامة شراكات مثمرة مع شركاء التمويل والدول المنتفعة.

ولما كان القرار ٣٩–٢٣ قد حث الدول الأعضاء والصناعة والمؤسسات المالية والجهات المانحة وأصحاب المصلحة الآخرين على التنسيق والتعاون فيما بينهم ودعم تنفيذ أنشطة المساعدة بما يتماشى مع الأولويات العالمية والإقليمية التي حددتها الإيكاو، بما يجنب ازدواج الجهود؛

ولما كان المجلس قد وافق على إعطاء إدارة التعاون الفني مزيدا من المرونة التشغيلية في ظل الإشراف والمراقبة الملائمين على أنشطة التعاون الفني والمساعدة الفنية.

ولما كانت جميع أنشطة التعاون الفني للمنظمة مبنية على مبدأ استرداد التكاليف، وأنه ينبغي اتخاذ تدابير لخفض التكاليف الإدارية والتشغيلية بقدر الإمكان.

ولما كان برنامجا التعاون الفني والمساعدة الفنية وما يتصل بهما من إيرادات في صندوق تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية لفترة السنوات الثلاث وما بعدها لا يمكن تقديره بدقة، ويمكن أن يتفاوت بشكل كبير بناءً على عوامل متباينة تخرج عن سيطرة الإيكاو.

ولما كان المجلس قد اعتمد سياسة لاسترداد التكاليف، معنية بتوزيع التكاليف فيما بين الميزانية العادية وصندوق تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية المتكبدة مقابل الخدمات التي يقدمها البرنامج العادي إلى إدارة التعاون الفني والخدمات التي تقدمها إدارة التعاون الفني إلى البرنامج العادي.

فإن الجمعية العمومية:

برنامجا التعاون الفني والمساعدة الفنية

١- **تسلِّم** بأهمية برنامجي التعاون الفني والمساعدة الفنية في التشجيع على تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمنظمة.

٢- **تؤكد من جديد** على أن برنامجي التعاون الفني والمساعدة الفنية اللذين ينفذا وفقا للقواعد والأنظمة والإجراءات التي وضعتها الإيكاو يشكلان نشاطا دائما وذا أولوية ضمن أنشطة الإيكاو، ويكمل دور البرنامج العادي في تزويد الدول بالدعم لكي تنفذ القواعد والتوصيات الدولية وخطط الملاحة الجوية الإقليمية تنفيذا فعالا وتنمي البنية الأساسية لهيئات الطيران المدني ومواردها البشرية.

٣- **تؤكد من جديد** على ضرورة تعزيز برنامجي الإيكاو للتعاون الفني والمساعدة الفنية في حدود الموارد المالية الراهنة، وذلك على مستوى المكاتب الإقليمية وعلى المستوى الميداني، بما يتيح لإدارة التعاون الفني أداء دورها بمزيد من الكفاءة والفاعلية مع الفهم أنه لن تكون هناك زيادة في تكاليف المشاريع.

٤- **تؤكد من جديد** على أن إدارة التعاون الفني هي إحدى الأدوات الرئيسية التي تستخدمها الإيكاو لمساعدة الدول على سد الثغرات في مجال الطيران المدني بما يفيد مجتمع الطيران المدني بكامله.

٥- **تؤكد** على أن تحسين تنسيق التعاون الفني والمساعدة الفنية لأنشطة الإيكاو ينبغي أن يتم من خلال تحديد واضح لصلاحية وأنشطة كل إدارة ومن خلال تعزيز التعاون، فضلا عن تنسيق أوثق لبرنامجي التعاون الفني والمساعدة الفنية وبرامج المساعدات الأخرى في الإيكاو لتجنب الازدواج والتكرار.

٦- **تؤكد من جديد** على أن أي عجز مالي قد يحدث في ميزانية التكاليف في نهاية أي سنة مالية ينبغي أن يمول في المقام الأول من الفائض المتراكم في صندوق تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية، على أن يكون اللجوء إلى تمويله من ميزانية البرنامج العادي هو الملاذ الأخير.

٧- **تطلب** من الأمين العام تنفيذ تدابير أكثر كفاءة، بما يؤدي إلى خفض تدريجي في تكاليف الدعم الاداري المحملة على مشاريع التعاون الفني والمساعدة الفنية.

٨- **تؤكد من جديد** أن هذه التكاليف التي تستردها المنظمة مقابل خدمات الدعم المقدمة إلى إدارة التعاون الفني، يجب أن تكون متصلة اتصالاً مباشراً وحصرياً بعمليات المشروع لكي يتسنى الحفاظ على تكاليف الدعم الإداري عند أدنى حد.

الإيكاو بوصفها الوكالة المعترف بها في الطيران المدني

٩- **توصي** الدول المانحة ومؤسسات التمويل وغيرها من شركاء التنمية، ولا سيما صناعة الطيران والقطاع الخاص، بإعطاء الأفضلية للإيكاو، في الحالات المناسبة، في عمليات تحديد وصياغة وتحليل وتنفيذ وتقييم مشاريع الطيران المدني في مجال التعاون الفني والمساعدة الفنية، **وتطلب** أن يواصل الأمين العام الاتصال بهذه الهيئات وبالدول التي يمكنها أن تتلقى المساعدة، وذلك لتخصيص الأموال لتنمية الطيران المدني مع الاعتماد على الإيكاو بوصفها الوكالة التنفيذية.

١٠- **توصي** الدول المتعاقدة التي لديها برامج معونة ثنائية أو برامج معونة تحت رعاية الحكومة بأن تقيم الاعتبار لأهمية الاستعانة ببرنامجي الإيكاو للتعاون الفني والمساعدة الفنية من أجل تنفيذ البرامج الرامية إلى تقديم المساعدات إلى الطيران المدني.

توسيع نطاق أنشطة التعاون الفني والمساعدة الفنية

١١- **تؤكد من جديد** على أن اعتماد الممارسات ذات الوجهة التجارية في إدارة التعاون الفني يقتضي ضمان المحافظة على السمعة الطيبة التي تتمتع بها الإيكاو.

١٢- **تؤكد من جديد** على الحاجة إلى توسيع نطاق خدمات التعاون الفني والمساعدة الفنية التي تقدمها الإيكاو ليشمل الهيئات غير الحكومية (العامة أو الخاصة) المعنية مباشرة بالطيران المدني، وذلك للمساهمة في تحقيق أهداف الإيكاو الاستراتيجية، وينبغي لهذا التعاون وتلك المساعدة أن تشمل جملة أمور منها الأنشطة التي كانت توفرها عادة هيئات الطيران المدني الوطنية والجاري خصخصتها حاليا إلى حد ما حيث تظل الدولة بموجب اتفاقية شيكاغو تحمل مسؤولية ضمان نوعية الخدمات المقدمة وامتثالها للقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو، **وتطلب** إلى الأمين العام إبلاغ سلطة الطيران المدني المعنية بالجوانب الفنية للمشروع فور بدء المفاوضات مع الهيئات غير الحكومية.

١٣- **تؤكد من جديد** على ضرورة توسيع نطاق خدمات التعاون الفني والمساعدة الفنية التي تقدمها الإيكاو بناء على الطلب ليشمل هذا النطاق الهيئات غير الحكومية (العامة والخاصة) التي تنفِّذ في الدول المتعاقدة مشاريع في مجال الطيران المدني تهدف إلى تعزيز سلامة وأمن وفاعلية النقل الجوي الدولي، **وتكلف** الأمين العام بالنظر في كل طلب على حدة من الطلبات التي تقدمها هذه الهيئات للحصول من الإيكاو على التعاون والمساعدة في المجالات التقليدية للتعاون الفني والمساعدة الفنية، مع إقامة اعتبار خاص للالتزام في المشاريع بالقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو وللسياسات واللوائح الوطنية السارية ذات الصلة التي تصدرها الدولة المتلقية.

اتفاقات التعاون الفني والمساعدة الفنية

١٤- **تؤكد من جديد** على أن تستخدم الإيكاو في إطار برنامجيها للتعاون الفني والمساعدة الفنية اتفاقات الصناديق الائتمانية واتفاقات الخدمات الإدارية وخدمة مشتريات الطيران المدني والاتفاقات الإطارية الأخرى وترتيبات التمويل حسب الاقتضاء لتقديم أقصى تعاون ومساعدة لأصحاب المصلحة الذين ينفذون مشاريع الطيران المدني.

١٥- **تنظر بعين الارتياح** إلى مبادرات الدول الرامية إلى الاعتماد بصورة أكبر على هذه الترتيبات للحصول على التعاون الفني والمساعدة الفنية في مجال الطيران المدني.

المرفق (ب)

تمويل برنامجي التعاون الفني والمساعدة الفنية

لما كانت الأموال المتاحة للتعاون الفني والمساعدة الفنية في مجال الطيران المدني غير كافية لإشباع احتياجات الطيران المدني، ولا سيما في البلدان النامية.

ولما كان برنامج التعاون الفني ممولاً، باستثناءات صغيرة، من خلال توفير البلدان النامية للأموال اللازمة لمشاريعها.

ولما كان برنامج المساعدة الفنية ممولاً من صناديق التبرعات ومن خلال الميزانية العادية للمنظمة.

ولما كانت هيئات الطيران المدني في أقل البلدان نموا هي التي تحتاج على وجه الخصوص إلى أكبر قدر من الدعم، وهي التي تعتمد أساسا في الوقت ذاته على المؤسسات المالية وصناعة القطاع لتمويل مشاريعها للتعاون الفني.

ولما كان التمويل الذي يقدمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يوجه بصفة رئيسية إلى تنمية قطاعات غير الطيران المدني، وأصبحت مساهماته المالية في أنشطة الطيران المدني أقل بكثير عن ذي قبل حتى وصلت إلى أقل من واحد في المائة من برنامجي الإيكاو للتعاون الفني والمساعدة الفنية، ولكن يواصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقديم الدعم الإداري للإيكاو على المستوى الوطني.

ولما كانت سرعة التطور الفني في الطيران المدني تقتضي من الدول النامية أن تنفق مبالغ كبيرة على تجهيزات الطيران الأرضية توخيا لمواكبة ذلك التطور وأن تواصل بذل جهد متزايد لتدريب موظفي الطيران الوطنيين وهذا الجهد يفوق مواردها المالية وتجهيزاتها التدريبية.

ولما كانت الجمعية العمومية قد وضعت "آلية تمويل تنفيذ أهداف الإيكاو" بقصد تعبئة موارد إضافية لمشاريع التعاون الفني والمساعدة الفنية الضرورية لتنفيذ القواعد والتوصيات الدولية والتجهيزات والخدمات المقررة في خطط الملاحة الجوية، وبقصد تنفيذ توصيات الإيكاو المرتبطة بعمليات التدقيق وسد الثغرات المكتشفة.

ولما كانت المؤسسات التمويلية تتوقع من منفذي المشاريع التي تمولها أن ينفذوها بسرعة وفاعلية وأن يقدموا معلومات تفصيلية وفورية عن أنشطة هذه المشاريع وأوضاعها المالية.

فإن الجمعية العمومية:

١- **تطلب** إلى مؤسسات التمويل والدول المانحة وشركاء التنمية الآخرين، بما في ذلك قطاع الصناعة والقطاع الخاص، إعطاء أقصى أولوية لتنمية قطاع النقل الجوي في البلدان النامية، **وتطلب** إلى رئيس المجلس والأمين العام والأمانة العامة تكثيف الاتصال بالأمم المتحدة، وببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لزيادة-إسهامهما في مشاريع الإيكاو للتعاون الفني والمساعدة الفنية.

٢- **تسترعي انتباه** مؤسسات التمويل والدول المانحة وشركاء التنمية الآخرين إلى أن الإيكاو هي الوكالة المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمعنية بالطيران المدني، وأنها من هذا المنطلق الوكالة التي قبلتها الأمم المتحدة بوصفها السلطة الخبيرة التي توفر التعاون الفني والمساعدة الفنية للبلدان النامية من أجل تنفيذ مشاريع الطيران المدني.

٣- **تحث** الدول المتعاقدة المرتبطة بمصادر التمويل على أن تسترعي انتباه ممثليها في تلك المنظمات إلى أهمية تقديم التعاون والمساعدة إلى مشاريع الطيران المدني، ولا سيما المشاريع الضرورية لإنشاء البنية الأساسية الحيوية للنقل الجوي و/أو الضرورية للتنمية الاقتصادية في البلد.

٤- **تحث** الدول المتعاقدة على إعطاء أولوية عالية لتنمية الطيران المدني، وعلى أن تبادر عندما تلتمس التعاون والمساعدة الخارجيين لهذا الغرض من خلال المستوى الحكومي الملائم إلى إفادة مؤسسات التمويل برغبتها في إشراك الإيكاو بوصفها وكالة منفذة في مشاريع الطيران المدني التي قد تمولها تلك المنظمات.

٥- **تشجع** الإجراءات التي تتخذها البلدان النامية للحصول على الأموال اللازمة لتنمية طيرانها المدني من جميع المصادر الأخرى لاستكمال الأموال المتاحة في الميزانيات الوطنية ومؤسسات التمويل والدول المانحة وشركاء التنمية الآخرين، حتى تتقدم هذه التنمية بأقصى معدل ممكن.

٦- **تسلِّم** بأن المساهمات المقدمة من المانحين خارج اطار الميزانية تتيح لبرنامجي التعاون الفني والمساعدة الفنية أن يوسع نطاق الخدمات التي يقدمها إلى الدول بخصوص السلامة وأمن الملاحة الجوية والحماية البيئية والكفاءة فيما يتعلق بمجال الطيران المدني، بما يشكل مزيدا من الإسهام في بلوغ الأهداف الاستراتيجية، وخصوصا تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية وسد الثغرات التي كشفتها عمليات التدقيق.

٧- **تأذن** للأمينة العامة بأن تتلقى بإسم برنامجي الإيكاو للتعاون الفني والمساعدة الفنية المساهمات المالية أو العينية التي تقدم إلى مشاريع التعاون الفني والمساعدة الفنية، ولا سيما التبرعات التي تقدم على شكل منح دراسية ومنح تدريبية ومعدات التدريب وأموال التدريب من الدول ومؤسسات التمويل وغيرها من المصادر الأخرى العامة والخاصة، وبأن يعمل وسيطا بين الدول بخصوص تقديم المنح الدراسية والمنح التدريبية ومعدات التدريب.

٨- **تحث** الدول القادرة على توفير أموال إضافية لبرنامجي التعاون الفني والمساعدة الفنية التابعين للإيكاو عن طريق صناديق التبرعات الخاصة بالإيكاو من أجل تنفيذ مشاريع في مجال الطيران المدني.

٩- **تشجع** الدول وشركاء التنمية الآخرين، ولا سيما صناعة الطيران والقطاع الخاص، على الإسهام في آلية تمويل تنفيذ أهداف الإيكاو لأنها تمكنهم من المشاركة في تنفيذ مشاريع الإيكاو للطيران المدني.

١٠- **تطلب** إلى المجلس أن يقدم المشورة والمساعدة إلى البلدان النامية لدعم مؤسسات التمويل والدول المانحة وشركاء التنمية الآخرين من أجل تنفيذ البرامج الإقليمية وشبه الإقليمية للسلامة الجوية وأمن الطيران، مثل برنامج التنمية التعاونية للسلامة التشغيلية واستمرار صلاحية الطائرات للطيران (COSCAP) والبرنامج التعاوني لأمن الطيران (CASP).

المرفق (ج)

تنفيذ برنامجي التعاون الفني والمساعدة الفنية

لما كان هدف الإيكاو هو تأمين سلامة وانتظام نمو الطيران المدني الدولي في العالم أجمع.

ولما كان تنفيذ مشاريع التعاون الفني والمساعدة الفنية يكمل أنشطة البرنامج العادي الرامية إلى بلوغ أهداف الإيكاو الاستراتيجية.

ولما كانت الدول المتعاقدة تعتمد أكثر فأكثر على الإيكاو للحصول على المشورة والتعاون الفني والمساعدة الفنية اللازمة لتنفيذ القواعد والتوصيات الدولية وتنمية طيرانها المدني من خلال تعزيز هيئاتها وتحديث بنياتها الأساسية وتنمية مواردها البشرية.

ولما كانت الحاجة ملحة إلى إجراء المتابعة والتصحيح الفعال فيما يتعلق بنهج الرصد المستمر في إطار برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية والبرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران حتى يتسنى تقديم الدعم إلى الدول لسد الثغرات المكتشفة، بما في ذلك الشواغل البارزة في مجال السلامة والأمن.

ولما كان التمويل المقدم إلى برنامجي التعاون الفني والمساعدة الفنية من خارج الميزانية يتيح للإيكاو أن تقدم الدعم الأولي إلى الدول التي تحتاج الى المساعدة لسد الثغرات التي كشفها نهج الرصد المستمر في إطار برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية وبعثة التحقق المنسقة التابعة للإيكاو وبرنامج الإيكاو العالمي لتدقيق أمن الطيران.

ولما كان قيام إدارة التعاون الفني أو أي طرف آخر خارج الإيكاو بتنفيذ المشاريع مع الالتزام تماما بالقواعد والتوصيات الدولية يسفر عن تعزيز جوهري لسلامة وأمن وكفاءة الطيران المدني في جميع أنحاء العالم.

ولما كانت أعمال التقييم التالية للتنفيذ يمكن أن تشكل أداة قيمة لتحديد تأثير المشاريع على الطيران وتخطيط المشاريع في المستقبل.

ولما كانت الهيئات غير الحكومية (العامة والخاصة) التي تنفذ مشاريع في مجال الطيران المدني لحساب الدول المتعاقدة تعتمد على الإيكاو أكثر فأكثر للحصول من خلال إدارة التعاون الفني على المشورة والتعاون الفني والمساعدة الفنية في مجالات التعاون الفني والمساعدة الفنية التقليدية وتضمن التزام المشاريع بالقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو.

فإن الجمعية العمومية:

١- **توجّه انتباه** الدول المتعاقدة التي تطلب التعاون الفني والمساعدة الفنية إلى المزايا التي يمكن تحصيلها من المشاريع المحددة بوضوح والمستندة إلى خطط رئيسية للطيران المدني.

٢- **توجّه انتباه** الدول المتعاقدة إلى التعاون والمساعدة التي تقدم من خلال المشاريع شبه الإقليمية والمشاريع الإقليمية التي تنفذها الإيكاو، مثل مشاريع "برنامج التنمية التعاونية للسلامة التشغيلية واستمرار صلاحية الطائرات للطيران" (COSCAP) ومشاريع البرنامج التعاوني لأمن الطيران (CASP)، **وتحث** المجلس على أن يواصل إعطاء أسبقية عالية لإدارة وتنفيذ هذه المشاريع من خلال برنامجي التعاون الفني والمساعدة الفنية لأن فوائد هذه المشاريع عظيمة.

٣- **تطلب إلى** الأمينة العامة أن تعزز تطبيق المنظمة لنهج شامل حيال أنشطة الدعم الفني الهادفة بغية بناء نظم رقابة قوية ومستدامة في الدول؛

٤- **تحث** الدول على إعطاء أولوية عالية لتدريب موظفيها الفنيين والتشغيليين والإداريين من خلال إعداد برنامج تدريب شامل، و**تذكر** الدول بأهمية تقديم هذا التدريب على النحو الوافي، وبالحاجة إلى تقديم الحوافز المناسبة للاحتفاظ بهؤلاء الموظفين، كل في مجال تخصصه، بعد اكتمال تدريبهم.

٥- **تشجع** الدول على تركيز جهودها على تطوير مراكز التدريب الراهنة، وعلى دعم مراكز التدريب الإقليمية في منطقتها حتى توفر التدريب العالي لموظفي الطيران المدني الوطنيين كلما كان هذا التدريب غير متوفر على المستوى الوطني، وذلك من أجل النهوض بقدرة الاعتماد على الذات في الإقليم.

٦- **تشجع** الدول التي تتلقى التعاون الفني والمساعدة الفنية من خلال الإيكاو على أن تتفادى التأخير في تنفيذ المشاريع، وذلك باتخاذ القرارات في حينها بشأن الخبراء والتدريب وشراء المكونات طبقا لاتفاقات المشاريع.

٧- **توجّه انتباه** الدول المتعاقدة إلى خدمة مشتريات الطيران المدني، وهي خدمة تقدمها الإيكاو للبلدان النامية لشراء المعدات ذات القيمة العالية من معدات الطيران المدني والتعاقد على الخدمات الفنية.

٨- **تطلب** إلى الدول المتعاقدة، وخصوصا البلدان النامية منها، أن تشجع الخبراء الفنيين المؤهلين تماما على التقدم بطلبات لإدراجهم في قائمة خبراء برنامجي التعاون الفني والمساعدة الفنية.

٩- **تطلب** إلى الأمينة العامة أن تشجع الاستخدام الواسع النطاق لمؤشرات الأداء من أجل إجراء تقييم موضوعي لتأثير أنشطة التعاون الفني والمساعدة الفنية على تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو.

١٠- **تشجع** الدول على الاستفادة من خدمات ضمان الجودة التي تقدمها إدارة التعاون الفني على أساس استرداد التكاليف، للإشراف على المشاريع التي تنفذها أطراف أخرى خارج برنامجي التعاون الفني والمساعدة الفنية في الإيكاو، بما في ذلك استعراض مدى امتثالها للقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو.

١١- **تشجع** الدول والجهات المانحة على إدراج أعمال التقييم التالية لتنفيذ مشاريع الطيران المدني الخاصة بها وتوفير الأموال لها، بوصفها جزءا لا يتجزأ من أعمال تخطيط وتنفيذ المشاريع.

- انتهى -